

تحفة الملوک

(الذين لا يستحقون الزكاة) .

ولا تدفع إلى غني وإن كان نصابه غير تام ولا إلى ذمي بخلاف غير الزكاة ولا يبنى منها
مسجد ولا يكفن ميت ولا يقضي دينه ولا يعتق بها عبدا ولا يدفعها المزكي إلى أصوله وفروعه
وزوجته وزوجها ومكاتبه ومدبره وأم ولده وعبد أعتق بعضه ولا إلى مملوك غني وولده الصغير
بخلاف امرأته ولا إلى هاشمي ومولاه